

## شرح مسند أبي حنيفة

وبه ( عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
إذا مات أحدكم مغموماً ( أي حزينا بحيث يغم فؤاده ) مهموماً ) تأكيد لما قبله من سبب  
العيال وكسب الحلال الذي هو فرض عين عند أهل الكمال ( كان ) في تلك الحال ( أفضل عند  
الله من ألف ضربة بالسيف في سبيل الله ) فإنه فرض كفاية في غالب الأحوال